

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/54/46

29 February 2008

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الرابع والخمسون
مونتريال، 7-11 أبريل / نيسان 2008

مقرح مشروع: سان تومي وبرينسيبي

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات وتوصية أمانة الصندوق بشأن مقرح المشروع التالي:

الإزالة

- خطة إدارة الإزالة النهائية للمواد الكلوروفلوروكرбونية (الشريحة الأولى)
يونيب ويونيدو

ان وثائق ما قبل الدورات قد تصدر دون إخلال بأي قرار تتخذه اللجنة التنفيذية بعد صدورها.

لأسباب اقتصادية، لقد تمت طباعة هذه الوثيقة بعدد محدد، فيرجى من المندوبين أن يأخذوا نسختهم معهم إلى الاجتماع وألا يطلبوا نسخا إضافية.

ورقة تقييم المشاريع - المشاريع متعددة السنوات
سان تومي وبرينسيبي

الوكالة المنفذة/الثانية	اسم المشروع
يونيب ويونيدو	خطة إدارة الإزالة النهائية للمواد الكلوروفلوروكرbone (الشريحة الأولى)

الادارة العامة للبيئة - وحدة الأوزون الوطنية - سان تومي وبرينسيبي	الوكالة الوطنية المنسقة:
--	--------------------------

أحدث بيانات مقدمة عن استهلاك المواد المستنفدة للأوزون التي يعالجها المشروع
ألف): بيانات المادة 7 (طن من قدرات استنفاد الأوزون، 2006، حتى يناير/كانون الثاني 2008)

المرفق ألف، المجموعة الأولى	CFCs	1.6
-----------------------------	------	-----

باء): البيانات القطاعية للبرنامج القطري (طن من قدرات استنفاد الأوزون، 2006، حتى يناير/كانون الثاني 2008)

غاز التبخير	عوامل التصنيع	المذيبات	خدمة التبريد	صناعة المبردات	رغويات	ايروسول	ODS
			1.6				CFCs

الاستهلاك المتبقى من المواد الكلوروفلوروكرbone المؤهل للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
--

خطة عمل السنة الجارية: التمويل الإجمالي: 220 000 دولار أمريكي: إجمالي الإزالة 0.2 طن من قدرات ODS.

المجموع	2010	2009	2008	بيانات المشروع		
				حد الاستهلاك السنوي	حدود بروتوكول مونتريال	CFCs (ODP tonnes)
0.7	0	0.7	0.7	0	0	0
0.7	0	0.7	0	الإزالة السنوية التي أجريت مؤخرا	الاستهلاك المتبقى من المواد الكلوروفلوروكرbone المؤهل للتمويل	(طن من قدرات استنفاد الأوزون)
75 000	0	21 000	54 000	تمويل للوكالة المنفذة الرئيسية: يونيب	تمويل للوكالة المنفذة المتعاونة: يونيدو	تمويل للوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي):
115 000	0	49 000	66 000	تمويل للوكالة المنفذة المتعاونة: يونيدو	تمويل للوكالة المنفذة المتعاونة: يونيدو	اجمالي تمويل المشروع
190 000	0	70 000	120 000	تكاليف الدعم النهائية (دولار أمريكي)	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية: يونيب	تكاليف دعم الوكالة المنفذة المتعاونة: يونيدو
9 750	0	2 730	7 020	تكاليف دعم الوكالة المنفذة المتعاونة: يونيدو	تكاليف دعم الوكالة المنفذة المتعاونة: يونيدو	اجمالي تكاليف الدعم
10 350	0	4 410	5 940	اجمالي التكاليف للصندوق المتعدد الأطراف (دولار أمريكي)	اجمالي التكاليف للصندوق المتعدد الأطراف (دولار أمريكي)	اجمالي التكاليف للصندوق المتعدد الأطراف (دولار أمريكي)
20 100	0	7 140	12 960	جدوى التكاليف النهائية للمشروع (دولار أمريكي لكل كيلوغرام)	جدوى التكاليف النهائية للمشروع (دولار أمريكي لكل كيلوغرام)	جدوى التكاليف النهائية للمشروع (دولار أمريكي لكل كيلوغرام)
210 100	0	77 140	132 960	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق

طلب التمويل: الموافقة على تمويل الشريحة الأولى (2008) على النحو المذكور أعلاه.

موافقة شمولية	توصية الأمانة
---------------	---------------

وصف المشروع

-1 بالنيابة عن حكومة سان تومي وبرينسيبي، قدم يونيسيف، باعتباره الوكالة المنفذة الرئيسية، خطة إدارة الإزالة النهائية للمواد الكلوروفلوروكرbone في لنظر اللجنة التنفيذية في اجتماعها الرابع والخمسين. وسينفذ المشروع أيضا بمساعدة من يونيدو. وتبلغ التكاليف الإجمالية لخطة إدارة الإزالة النهائية في سان تومي وبرينسيبي 205 000 دولار أمريكي (90 000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 11 700 دولار أمريكي ليونيب و 115 000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 350 10 دولار أمريكي ليونيدو). ويقترح المشروع الإزالة الكاملة للمواد الكلوروفلوروكرbone (0.7 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون) بنهائية سنة 2009. وكان خط الأساس لامتحان بالنسبة للمواد الكلوروفلوروكرbone هو 4.7 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون.

خلفية

-2 بالنسبة لإزالة المواد الكلوروفلوروكرbone في قطاع خدمة التبريد، وافقت اللجنة التنفيذية في اجتماعها الرابع والأربعين، على تخصيص مبلغ وقدره 140 000 دولار أمريكي ليونيب من أجل إعداد نظام لترخيص المواد المستنفدة للأوزون، وتنفيذ برنامج تدريبي لمسؤولي الجمارك و الفني خدمات التبريد، ورصد الأنشطة الواردة في خطة إدارة غازات التبريد. وقد خصص مبلغ إضافي وقدره 110 000 دولار أمريكي في نفس الاجتماع ليونديبي لبرنامج مساعدة تقنية في قطاع خدمات التبريد

-3 وترتبط على تنفيذ الأنشطة في قطاع خدمات التبريد، تمت الموافقة على لوائح المواد المستنفدة للأوزون؛ وتدريب 129 من فنيي خدمات التدريب على الممارسات الجيدة للتبريد و 21 من مسؤولي الجمارك؛ وشراء معدات التبريد لمراكز التدريب؛ وإعداد برنامج للاستعادة وإعادة التدوير مع تسليم الماكينات ذات الصلة في أوائل سنة 2008.

السياسة والتشريع

-4 تمت الموافقة على قانون بمرسوم المواد المستنفدة للأوزون في يناير/كانون الثاني 2007، ويعطي جميع المواد المستنفدة للأوزون، والمعدات القائمة على هذه المواد، والآليات لحصص الاستيراد وترخيص استيراد المواد المستنفدة للأوزون، وينص القانون أيضا على إرشادات بشأن خدمة أنظمة التبريد القائمة على المواد المستنفدة للأوزون بواسطة فنيين معتمدين.

قطاع خدمة التبريد

-5 من بين ما مجموعه 1.6 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون المستخدمة في قطاع خدمات التبريد في 2006، استخدم 0.37 طنا من قدرات استنفاد الأوزون في المبردات المنزلية، و 1.00 طنا من هذه القدرات لنظم التبريد التجاري والصناعي وأجهزة تكييف الهواء، و 0.23 طنا من قدرات استنفاد الأوزون لأجهزة تكييف الهواء المتنقلة (MACs).

-6 من بين ما مجموعه 200 من فنيي التبريد في البلاد، تلقى 129 منهم تدريبا حسب الخطة الموضوعة من خلال مشروع إدارة غازات التبريد. وهناك 19 ورشة لخدمة التبريد في البلاد. وبالنظر إلى نقص غاز التبريد CFC-12 والمعارف التي تلقاها فنيو التبريد بالفعل، فقد بدأت إعادة تهيئة المعدات العاملة بالمواد الكلوروفلوروكرbone إلى غاز التبريد HFC-134a. ويبلغ المعدل الحالي للأسعار لكل كيلوغرام: 7,20 دولار

أمريكي للـ CFC-12، و 9,62 دولار أمريكي للـ HFC-134a، و 7,20 دولار أمريكي للـ HCFC-22، و 26 دولار أمريكي للـ R502، و 16 دولار أمريكي للـ R407 و R410.

الأنشطة المقترحة في خطة إدارة الإزالة النهائية

-7 تقترح خطة إدارة الإزالة النهائية تدريب مسؤولي الجمارك وفنيي التبريد الذين لم يتم تدريبهم من خلال مشروع إدارة غازات التبريد (سيتم تدريب الفنيين على الممارسات الجيدة للخدمة وكذلك على إجراءات إعادة التهيئة)؛ وتنفيذ برنامج المساعدة التقنية لتقديم أدوات الخدمة الأساسية إلى فنيي التبريد وبرنامج حواجز لإعادة التهيئة: وشن حملات توعية لأصحاب المصلحة؛ وإنشاء آلية للرصد والتقييم. وتعتزم حكومة سان تومي وبرينسيبي الإزالة النهائية للمواد الكلوروفلوروكرboneia بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2010. وقدمت خطة عمل لسنة 2008 مع مقترن خطة إدارة الإزالة النهائية.

تعليقات وتوصية الأمانة

التعليقات

-8 في اجتماعها التاسع عشر، سجلت الأطراف في بروتوكول مونتريال أن سان تومي وبرينسيبي (من بين أطراف آخرين) لم تتشي بعد نظماً لترخيص استيراد وتصدير المواد المستندة للأوزون. وبالتالي، ظهر أن هذا الطرف كان في حالة عدم امتثال للمادة 4 باء من البروتوكول. وطلبت الأطراف أن تقدم سان تومي وبرينسيبي إلى أمانة الأوزون خطة عمل لضمان الإنشاء الفوري لنظام ترخيص استيراد وتصدير المواد المستندة للأوزون (المقرر XIX/26). وفي هذا الصدد، اقترحت الأمانة أن يساعد يونيب ويونيدو السلطات المختصة في سان تومي وبرينسيبي على تقديم المعلومات المطلوبة إلى أمانة الأوزون إن لم تكن قد فعلت ذلك.

-9 أبلغ يونيب أن مسؤول الأوزون أرسل مؤخرا خطاباً إلى أمانة الأوزون يبلغها فيه عن إصدار لوائح ملائمة متعلقة بالمواد المستندة للأوزون، بما في ذلك نظام الترخيص. وأكّدت أمانة الأوزون تسلّم رسالة رسمية من حكومة سان تومي وبرينسيبي في فبراير/شباط 2008 تؤكّد إنشاء نظام للترخيص.

المسائل التقنية وال المتعلقة بالتكاليف

-10 كان استهلاك المواد الكلوروفلوروكرboneia لسنة 2006 الذي أبلغ عنه من حكومة سان تومي وبرينسيبي بموجب المادة 7 من البروتوكول، 1.6طن من قدرات استفاد الأوزون، أي 0.8طن من قدرات استفاد الأوزون، وهو أقل من الحد الأقصى المسموح به لهذه السنة بموجب البروتوكول (2.4طن من قدرات استفاد الأوزون)، وبمقدار 0.9طن من قدرات استفاد الأوزون عن الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك في سنة 2007 (أي 0.7طن من قدرات استفاد الأوزون). وأشار يونيب أيضاً إلى أن البلد يتوقع أيضاً أن يمثل في سنة 2007.

-11 طلبت الأمانة تفسيرات لانخفاض الكبار في استهلاك المواد الكلوروفلوروكرboneia في سان تومي وبرينسيبي من 4.6 إلى 1.6طن من قدرات استفاد الأوزون بين سنتي 2003 و 2006. وسألت أيضاً عن السبب وراء توزيع معدات الاستعادة وإعادة التدوير التي تمت الموافقة عليها بموجب خطة إدارة غازات التبريد، في أوائل سنة 2008 فقط. وأفاد يونيب أن الانخفاض في استهلاك المواد الكلوروفلوروكرboneia يرجع جزئياً إلى التوافق المحدود لمواد CFC-12 ذات النوعية الجيدة، ويعود أيضاً إلى اللوائح التي تنظم المواد المستندة للأوزون.

وفيما يتعلق بالمعدات، أشار يونيبي إلى أنها وزعت بالفعل على الفنيين وأن الأجهزة الخمسة التي تستخدم لتبين المواد المستنفدة للأوزون سلمت إلى إدارة مسؤولي الجمارك.

12- ناقشت الأمانة المسائل التقنية المتعلقة بخطة إدارة الإزالة النهائية، وهي: إعادة تهيئة المعدات العاملة بغاز CFC-12 إلى غازات تبريد أعلى تكلفة (أي HFC-134a) أو إعادة تهيئة معدات التبريد العاملة بغاز R-600 إلى غازات التبريد HFC-134a بسبب عدم وجود R-600 في البلد. وأفاد يونيبي أن انخفاض نوعية CFC-12 المتاح في السوق أدى ببعض ملوك السيارات إلى تحويل أجهزة التكييف المتنقلة (MACs) لديهم إلى HFC-134a لأنها أعلى كفاءة. وفيما يتعلق بتوافر غازات التبريد التي تعمل بالمواد المهيروكربيونية، فقد اشتمل عنصر المساعدة التقنية في خطة إدارة الإزالة النهائية على توفير مخزون من غازات التبريد هذه وسوف يشجع على استيرادها أثناء تنفيذ المشروع.

13- طلبت الأمانة أيضاً معلومات إضافية بخصوص الأنشطة المقترحة في مشروع خطة إدارة الإزالة النهائية، وبالتحديد بالنسبة للحاجة إلى أنشطة التوعية بالإضافة إلى الأنشطة المشابهة التي يقوم بها مكتب الأوزون، وحجم التمويل الجاري طلبه للمستشارين الدوليين، وطلب الحصول على محفظة أدوات وقطع غيار لبرنامج الاستعادة وإعادة التدوير. واستناداً إلى هذه الملاحظات، عزز يونيبي ويونيدو من عنصر المساعدة التقنية بتقديم أدوات خدمة أساسية للفنيين من أجل إعادة تهيئة ثلاثة أجهزة تبريد تجارية وعدة مبردات منزلية. وجرى تعديل التكلفة الكلية للمشروع وفقاً لذلك.

الاتفاق

14. قدمت حكومة سان تومي وبرينسيبي مشروع اتفاق بين الحكومة واللجنة التنفيذية يحدد شروط إتمام إزالة المواد الكلوروفلوروكربيونية في سان تومي وبرينسيبي، ويرد مشروع الاتفاق في المرفق الأول بهذه الوثيقة.

توصية

15. إذ تلاحظ أن حكومة سان تومي وبرينسيبي قد أبلغت بالفعل أمانة الأوزون بإنشاء نظام للترخيص في البلد، توصي الأمانة بالموافقة الشاملة على خطة إدارة الإزالة النهائية لسان تومي وبرينسيبي. وقد ترغب اللجنة التنفيذية في اتخاذ الإجراءات التالية:

(أ) أن توافق، من حيث المبدأ، على خطة إدارة الإزالة النهائية لسان تومي وبرينسيبي بمبلغ وقدره 190 000 دولار أمريكي (75 000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 9 750 دولار أمريكي ليونيب و 115 000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 10 350 دولار أمريكي ليونيدو)، على أساس الفهم بأن هذه الموافقة لا تخل بعمل آلية بروتوكول مونتريال لمعالجة عدم الامتثال؛

(ب) أن توافق على مشروع الاتفاق بين حكومة سان تومي وبرينسيبي واللجنة التنفيذية بخصوص تنفيذ خطة إدارة الإزالة النهائية على النحو الوارد في المرفق الأول بهذه الوثيقة؛

(ج) أن تحدث يونيبي ويونيدو على المراعاة التامة لمتطلبات المقررين 100/41 و 6/49 أثناء تنفيذ خطة إدارة الإزالة النهائية؛

(د) أن توافق على الشريحة الأولى من الخطة عند مستويات التمويل المبينة في الجدول أدناه:

الوكالة المنفذة	تكليف الدعم (دولار أمريكي)	تمويل المشروع (دولار أمريكي)	اسم المشروع	
يونيب	7 020	54 000	خطة إزالة النهاية للمواد الكلوروفلوروكرbone (الشريحة الأولى)	(أ)
يونيدو	5 940	66 000	خطة إزالة النهاية للمواد الكلوروفلوروكرbone(الشريحة الأولى)	(ب)

المرفق الأول

مشروع اتفاق بين سان تومي وبرينسيبي واللجنة التنفيذية للصندوق متعدد الأطراف بشأن خطة إزالة المواد المستنفدة للأوزون

1. يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة سان تومي وبرينسيبي ("البلد") واللجنة التنفيذية بالنسبة لإزالة الكاملة للاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1 - ألف ("المواد") قبل حلول أول يناير/كانون الثاني 2010 بمقتضى الجداول الزمنية للبروتوكول.

2. يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصنف 2 من التذييل 2 - ألف ("الأهداف والتمويل") في هذا الاتفاق. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهّداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة للمواد.

3. رهناً بامتثال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصنف 6 من التذييل 2 - ألف ("الأهداف والتمويل") للبلد. وستتولى اللجنة التنفيذية مبدئياً هذا التمويل في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3 - ألف ("الجدول الزمني للموافقة على التمويل").

4. سوف يتلزم البلد بحدود الاستهلاك لكل مادة من المواد كما هو مبين في التذييل 2 - ألف. وسوف يقبل أيضاً إجراء تحقيق مستقل من جانب الوكالة المنفذة ذات الصلة من تحقيق حدود الاستهلاك هذه، على النحو المبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق.

5. ستتمتع اللجنة التنفيذية عن تقديم التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل، ما لم يفِ البلد بالشروط التالية ، قبل 60 يوماً على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المعنى على النحو المبين في الجدول الزمني للموافقة على التمويل :

- (أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة للسنة المعنية؛
- (ب) أن تحقيق هذه الأهداف سيخضع لتحقيق مستقل، إذا طلبت اللجنة التنفيذية ذلك بمقتضى الفقرة (د) من المقرر 54/45;
- (ج) أن يكون البلد قد أنجز إلى حد كبير جميع الإجراءات المحددة في برنامج التنفيذ السنوي الأخير؛
- (د) أن يكون البلد قد قدم برنامجاً للتنفيذ السنوي وفقاً لشكل التذييل 4 - ألف ("شكل برامج التنفيذ السنوية") بالنسبة للسنة التي يطلب تمويل الشريحة فيها وأن يكون قد حصل على إقرار اللجنة التنفيذية لهذا البرنامج.

6. سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5-ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتبلغ عن ذلك الرصد وفقاً للأدوار والمسؤوليات المحددة في التذييل 5-ألف . وسيخضع هذا الرصد أيضاً للتحقق المستقل على النحو المبين في الفقرة الفرعية 5(ب).

7. في حين أن التمويل قد حدد على أساس تقديرات احتياجات البلد لتنفيذ التزاماته بموجب هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص المبالغ الموافقة عليها، أو جزء من هذه المبالغ وفقاً للتغير الظروف، من أجل تحقيق الأهداف المحددة في إطار هذا الاتفاق. وإعادات التخصيص المصنفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثق مسبقاً في برنامج التنفيذ السنوي التالي وأن تحصل على تأييد اللجنة التنفيذية، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5 (د). أما إعادات التخصيص غير المصنفة كتعديلات رئيسية فيمكن إدماجها في برنامج التنفيذ السنوي الموافق عليه، والذي يكون قيد التنفيذ آنذاك، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في التقرير عن تنفيذ البرنامج السنوي.

8. سوف يُولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمات التبريد، وبصفة خاصة:

(أ) سوف يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ الخطة؛

(ب) سوف يكون تنفيذ برنامج المساعدة التقنية للقطاع الفرعي لخدمة التبريد على مراحل، بحيث يمكن تحويل الموارد المتبقية لأنشطة إزالة أخرى كالتدريب الإضافي أو شراء أدوات خدمة، وذلك في الحالات التي لا تكون فيها النتائج المقترحة قد تحققت، وسيخضع للرصد عن كثب وفقاً للتذييل 5-أ من هذا الاتفاق؛

(ج) سوف يأخذ البلد والوكالات المنفذة بعين الاعتبار الكامل الشروط الواردة بالمقررين 100/41 و 6/49 خلال تنفيذ الخطة.

9. يوافق البلد على تحمل المسئولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وكافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي يُضطلع بها نيابة عنه، من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. وتوافق يونيب على أن تكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") (ويونيدو قد اتفقت على أن تكون الوكالة المنفذة المشاركة (الوكالة المنفذة المتعاونة) تحت إشراف الوكالة المنفذة الرئيسية بالنسبة لأنشطة البلد في نطاق هذا الاتفاق. وستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن القيام بالأنشطة المدرجة في التذييل 6-ألف، بما في ذلك، ولكن ليس حسراً، التحقق المستقل على النحو الوارد في الفقرة الفرعية 5(ب). ويُوافق البلد أيضاً على عمليات التقييم الدورية التي قد تُجري في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدد الأطراف (سوف تكون الوكالة المنفذة المتعاونة مسؤولة عن تنفيذ الأنشطة المنصوص عليها في قائمة التذييل 6-ألف) وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المبينة في الصفين 7 و 8 من التذييل 2-ألف.

10. في حال عدم تمكّن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بازالة المواد المذكورة في التذييل 2-ألف من بروتوكول مونتريال، أو إذا عجز، على أي وجه آخر، عن الامتثال لهذا الاتفاق، عندئذ يقبل البلد بأنه لن يحق له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول منح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعدما أن يبرهن

البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعرف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بمقدار المبالغ المحددة في التذييل 7 - ألف، عن كل طن من تخفيضات الاستهلاك غير المُنجزة في أي سنة من السنوات، مقدرة بأطنان قدرات استهلاك الأوزون.

11. لن تخضع عناصر التمويل في هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار للجنة التنفيذية في المستقبل قد يؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى لقطاعات الاستهلاك، أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

12. سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية ومن الوكالة المنفذة الرئيسية (والوكالة المنفذة المتعاونة) لتسهيل تنفيذ هذا الاتفاق . وبنوع خاص عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية (والوكالة المنفذة المتعاونة) الإطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

13. تُتفّق كافة الاتفاques المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المناسب إليها في البروتوكول، ما لم يتم تعريفها بطريقة مختلفة في الاتفاق.

تذييلات

التذييل 1 - ألف: المواد

	CFC-12, CFC-115	المجموعة الأولى	المرفق ألف:
--	-----------------	-----------------	-------------

التذييل 2 - ألف: الأهداف والتمويل

المجموع	2010	2009	2008	
	0	0.7	0.7	1. جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال الخاص بمواد المجموعة الأولى للمرفق ألف (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)
	0	0.7	0.7	2. الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المجموعة الأولى للمرفق ألف (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)
0.7	0	0.7	0	3. التخفيض الجديد بموجب الخطة (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)
75 000	0	21 000	54 000	4. التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)
115 000	0	49 000	66 000	5. التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)
190 000	0	70 000	120 000	6. مجموع التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)
9 750	0	2 730	7 020	7. تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)
10 350	0	4 410	5 940	8. تكاليف دعم الوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)
20 100	0	7 140	12 960	9. مجموع تكاليف الدعم المتفق عليها (دولار أمريكي)
210 100	0	77 140	132 960	10 إجمالي التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)

التذيل 3 - ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1. على اثر الموافقة على الشريحة الأولى لعام 2008 سيجري النظر في التمويل الموافقة عليه انطلاقا من الاجتماع الأول لسنة 2009.

التذيل 4 - ألف : شكل برنامج التنفيذ السنوي

		البيانات	1.
		البلد	
		سنة الخطة	
		عدد السنوات المتممة	
		عدد السنوات المتبقية في إطار الخطة	
		الاستهلاك المستهدف من المواد المستنفدة للأوزون للسنة السابقة	
		الاستهلاك المستهدف من المواد المستنفدة للأوزون لسنة الخطة	
		مستوى التمويل المطلوب	
		الوكالة المنفذة الرئيسية	
		الوكالة (الوكالات) المتعاونة	
			الأهداف

الخض	سنة الخطة	السنة السابقة	المؤشرات	
			استيراد	عرض من المواد المستنفدة للأوزون
			المجموع (1)	
0	0	0	تصنيع	طلب على المواد المستنفدة للأوزون
0	0	0	خدمة	
0	0	0	تخزين	
0	0	0	المجموع (2)	

3. الإجراء المتخذ في مجال الصناعة

إزالة مواد مستنفدة للأوزون (مقدار بأطنان قدرات استفاد الأوزون)	عدد أنشطة الخدمات ذات الصلة	عدد المشروعات المنجزة	التخفيض ضمن سنة الخطة (2)-(1)	الاستهلاك سننة الخطة (2)	الاستهلاك السنة السابقة (1)	القطاع
						التصنيع
						المجموع
						التبريد
						المجموع
						المجموع العام

.4 المساعدة التقنية

النشاط المقترن:

الهدف:

الفئة المستهدفة:

التأثير:

.5 إجراءات من جانب الحكومة

جدول التنفيذ	السياسة العامة / النشاط المقرر
	نوع مراقبة السياسة العامة لاستيراد المواد المستندة للأوزون: الخدمة، إلخ.
	توعية عامة
	أمور أخرى

.6 الموازنة السنوية

النفقات المقررة (دولار أمريكي)	النشاط
	المجموع

.7 الرسوم الإدارية

التنصييل 5 - ألف: مؤسسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1. سيتم تنسيق جميع أنشطة الرصد وإدارتها من خلال مشروع "وحدة الرصد والإدارة"، داخل وحدة الأوزون الوطنية (NOU).

التحقق والإبلاغ

2. وفقاً للمقرر 54/45 (د) تحفظ اللجنة التنفيذية بالحق في إجراء تحقق مستقل في حالة وقوع اختيار اللجنة التنفيذية على سان تومي وبرينسيبي لإجراء مراجعة الحسابات ذات الصلة. واستناداً إلى التشاور مع الوكالة المنفذة الرئيسية، ينبغي أن يختار سان تومي وبرينسيبي المنظمة المستقلة (مراجعة الحسابات) للاضطلاع بالتحقق من نتائج تطبيق خطة إدارة الإزالة النهائية وهذا البرنامج المستقل للرصد.

التبليغ 6 - ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

. 1. ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة أنشطة محددة في وثيقة المشروع على النحو التالي:

- (أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة الإزالة الخاصة بالبلد؛
- (ب) مساعدة البلد على إعداد برنامج التنفيذ السنوي؛
- (ج) تأمين التحقق للجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في برنامج التنفيذ السنوي بما يتناسب مع التبليغ 5-ألف. وفي حالة اختيار اللجنة التنفيذية لسان تومي وبرينسيبي تماشياً مع الفقرة (د) من المقرر 54/45، سوف تقدم اللجنة التنفيذية تمويلاً منفصلاً للوكالة المنفذة الرئيسية للقيام بهذه المهمة؛
- (د) التأكد من أخذ المنجزات في برامج التنفيذ السنوية السابقة بعين الاعتبار في برنامج التنفيذ السنوي المقبل؛
- (ه) الإبلاغ عن تنفيذ برنامج التنفيذ السنوي للسنة 2008، والتحضير لبرنامج التنفيذ السنوي لسنة 2009، تمهيداً لتقديمه إلى اللجنة التنفيذية؛
- (و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للراجعات التقنية التي تعهدت بها الوكالة المنفذة الرئيسية؛
- (ز) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛
- (ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكن من القيام بتنفيذ برنامج التنفيذ السنوي بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛
- (ط) توفير التحقق للجنة التنفيذية من أن استهلاك المواد قد أزيل وفقاً للأهداف، في حال طلب اللجنة التنفيذية ذلك؛
- (ي) تنسيق نشاطات الوكالة المنفذة المتعاونة؛
- (ك) ضمان أنَّ المبالغ المدفوعة للبلد يستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛
- (ل) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتكنولوجيا عند الطلب.

التبليغ 6 - باء: دور الوكالة المنفذة المتعاونة

1 ستقوم وكالة التنفيذ المتعاونة بما يلي:

- (أ) المساعدة في تطوير السياسات العامة عند الطلب؛

- (ب) ومساعدة سان تومي وبرينسيبي في تنفيذ وتقدير الأنشطة التي تمولها وكالة التنفيذ المتعاونة؛
- (ج) وتقديم تقارير عن هذه الأنشطة إلى وكالة التنفيذ الرئيسية لوضعها في التقارير المجمعة.

التبيل 7 - ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1. وفقاً للفقرة 10 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصص بمقدار 10 000 دولار أمريكي عن كل طن من تخفيضات الاستهلاك التي لم تتحقق خلال السنة، مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون.
